سلم تصحيح امتحان مقرر الأحوال الشخصية (الطلاق) لطلاب السنة الثانية . التعليم النظامي
تاريخ 2026 /1/27

4 . عدد تعداداً فقط شروط الإقرار بنسب محمول على نفس المقر.

❶- أن يولد للمقر ولد مثل المقر له كي لا يكون مكذِّباً بإقراره وحيث يكون فرق السن بينهما يجيز ذلك، أما لو كان فارق السن بينهما لا يجيز مثل هذه الولادة فلا يصح الإقرار.

❷- أن يكون المقر له مجهول النسب (أي لا يكون نسب الولد ثابتاً من غير المقر)، لأن النسب لا يقبل الفسخ بعد ثبوته.
كذلك يشترط ألا يكون هناك من ينازع المقر بدعوى نسب هذا الولد.

❸- أن يصدق المقر له بالنسب المقر بهذا الإقرار، إلا إذا كان هذا الولد صغيراً غير مميز أو فاقد الأهلية (كالمجنون) بحيث لا تعتبر أقواله، أما إذا كان الولد في سن البلوغ مثلاً وكذَّب المقر له بما ادعاه، كان الادعاء بالنسب باطلاً.

❹- عدم ادعاء المقر أن هذا الولد ابنه من زنا، وذلك لأن الزنا لا يصلح سبباً من أسباب النسب لقوله عليه السلام «الولد للفراش».
وكذلك لا يثبت نسب هذا الولد إذا ادعى المقرّ أنه تبنّاه لأنّ التبني في الإسلام محرّم أيضاً.

5 . وضح ما ذهب إليه القانون السوري في الإرضاع.

. يشترط في الرضاع للتحريم أن يكون في العامين الأولين وأن يبلغ خمس رضعات متفرقات يكتفي الرضيع في كل منها قلّ مقدارها أو كثر.
. أجرة رضاع الولد سواء أكان إرضاعاً طبيعياً أم اصطناعياً على المكلف بنفقته ويعتبر ذلك في مقابل غذائه.
. لا تستحق الأم أجرة الرضاع حال قيام الزوجية أو في عدة الطلاق الرجعي.
. المتبرعة أحقّ بالإرضاع إن طلبت الأم أجرة وكان الأب معسراً، على أن يكون الإرضاع في بيت الأم.

أستاذ المقرر

الدكتور طارق كهلان الأبيض

سلم تصحيح امتحان مقرر الأحوال الشخصية (الطلاق) لطلاب السنة الثانية . التعليم النظامي
تاريخ 2026 /1/27

القسم الثاني/ (50 درجة لكل سؤال 10 درجات)

1 . اختلف الفقهاء في الطلاق الثلاث على ثلاثة آراء وضحها بالتفصيل مبيناً موقف قانون الأحوال الشخصية السوري منها.

أ- بعض الشيعة الجعفرية: إن الطلاق بلفظ (الثلاث) يعتبر لغواً، فلا يقع به طلاق.

ب- ما ذهب إليه الجعفرية والزيدية وكثير من فقهاء المذاهب الأخرى: أن الطلاق المتكرر أو المقترن بعدد لا يقع إلاّ طلقة واحدة.

ج- جمهور الفقهاء: ذهب جمهور الفقهاء إلى أن الطلاق المقترن بعدد يقع أكثر من طلقة، فإن اقترن بالثلاث أو تكرر اللفظ ثلاث مرات وقع (ثلاث طلقات)، أي وقع طلاقاً بائناً بينونة كبرى.

د- ما ذهب إليه قانون الأحوال الشخصية السوري:

لقد ذهب قانون الأحوال الشخصية السوري إلى عدم وقوع الطلقات الثلاث أكثر من طلقة واحدة (خلافاً لجمهور الفقهاء)، حيث نصت الفقرة الأولى من المادة (92) منه على أنه:

(1- الطلاق المقترن بعدد؛ لفظاً أو إشارةً؛ لا يقع إلا واحداً).

2 . هل تصح مخالعة الزوجة مع زوجها وهي مريضة مرض الموت؟ وضح ذلك بالتفصل.

قد تكون هذه المخالعة لا رغبة بالفرقة الزوجية بل لمحاباة زوجها ولتمنع عن ورثتها ميراثهم فتتفق مع زوجها على أن تخالعه لقاء آلاف من الليرات لتمنع غيره من ميراثها ولهذا فقد احتاط الشارع لذلك فنص الفقهاء على حكم خلع الزوجة المريضة مرض الموت بما يلي:

1- يعتبر الخلع صحيحاً من حيث (المفارقة) وأما من حيث البدل (أي عوض الخلع) فلا عبرة بالمبلغ المسمى المتفق عليه ويستحق الزوج إذا توفيت الزوجة وهي في عدة مرض الموت الأقل من المبالغ الثلاثة الآتية:

أ- المبلغ المتفق عليه (بدل الخلع).

ب- أو ميراثه منها.

ج- أو ثلث تركتها لو كانت وصية.

2- أما إذا ماتت الزوجة بعد انتهاء العدة، فللزوج الأقل من بدل الخلع ومن ثلث التركة، لأنه لم يعد وارثاً.

3- أما إذا برئت من مرضها، فلا يسمى مرض موت حينئذٍ، فيأخذ الزوج المبلغ المتفق عليه مهما بلغت قيمته.

3 . عرّف ما يلي: الإيلاء اصطلاحاً . الظهار . اللعان . الرجعة . العدة.

الإيلاء اصطلاحاً: الحلف على عدم قربان الزوج زوجته.

الظهار: هو أن يقول الزوج لزوجته: (أنت عليَّ كظهر أمي)، أو هو تشبيه الزوج زوجته بامرأة محرمة عليه تحريماً مؤبداً.

اللعان: وهو أيمان مخصوصة يؤديها الزوج؛ الذي يتهم زوجته بالزنا أو ينفي نسبة الولد إليه؛ أمام القضاء.

الرجعة: هي استدامة رابطة الزوجية ما دامت الزوجة في عدة الطلاق الرجعي.

العدة: هي الأجل الذي أوجبه الشارع على الزوجة التي فارقها زوجها أو توفي عنها لانقضاء ما بقي من آثار النكاح، فلا تتزوج بغير زوجها الأول حتى تنقضي عدتها. وكذلك يحرم على الغير أن يتقدم لخطبتها خلال هذه الفترة التي تتربص بها الزوجة حتى تنتهي عدّتها.

كلية الحقوق / تعليم عام تاريخ ٢٧ /١/ ٢٠٢٦

سلم تصحيح أسئلة امتحان مقرر - الأحوال الشخصية السوري

لطلاب السنة الثانية العام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ الفصل الأول

القسم الأول: الزواج وآثاره (خمسون درجة)

أولا- ما هو المهر الذي تستحقه المرأة في الحالات التالية ؟ (٣× ٥ = ١٥ درجة)

1- تمام المهر المسمى بالعقد .
2- لا مهر لها في عقد الزواج الفاسد قبل الدخول .
3- مهر المثل .

ثانيا - أجب عن الأسئلة التالية ؟ (٢٥ درجة)

1- اذا كان العدول بسبب مقبول يسترد ما اهداه او قيمته .
2- لا حد لأقل المهر أو أكثره – ينصرف التأجيل الى الوفاة أو الطلاق .
3- قالوا بصحة هذا العقد و بطلان الشرط لان الفساد هنا يتعلق بالمهر لا بالعقد واذا فسد المهر صح العقد و لزم مهر المثل .
4- عقد فاسد لانتفاء شرط من شروط الصحة (الاشهاد) .
5- لا تستحق الميراث ؛ لان الميراث لا يثبت الا في الزواج الصحيح .

ثالثا – الأصل ان الكفاءة تعتبر من جانب الرجل ؛ غير أن الكفاءة تشترط من جانب الزوجة في حالات خاصة اذكرها ؟ (١٠ درجات)

الحالة الأولى : اذا زوج فاقد الاهلية او ناقصها غير الاب و الجد و الابن او احدهما وكان معروفا بسوء الرأي و التدبير فيشترط لصحة الزواج ان تكون الزوجة كفئا للزوج .

الحالة الثانية : اذا وكل الرجل شخصا بتزويجه وكالة مطلقا يشترط ان يزوجه فتاة كفئا له و الا يعتبر العقد موقوفا على اجازته .

مع التمنيات بالتوفيق والنجاح للجميع

أستاذ المقرر
د. فيصل الحكيم